

المواصفات الفنية

هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

مواصفات منارات الطوارئ

رقم المستند: RI٠٩٦

النسخة: اصدار ٠٠٣

التاريخ: ١٠/٠٧/٢٠٢١

تم إصدار هذه المواصفة من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية استناداً على المادة ٨٤ من اللائحة التنفيذية لنظام الاتصالات.

هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

صندوق بريد ٧٥٦٠٦ - الرياض ١١٥٨٨ - المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠٠٩٦٦١١٤٦١٨٠٠٠

فاكس: ٠٠٩٦٦١١٤٦١٨١٢٠

البريد الإلكتروني: info@citc.gov.sa

الموقع الإلكتروني: www.citc.gov.sa

جدول المحتويات

٣	نطاق المواصفة.....
٣	إلزامية المواصفة.....
٤	المتطلبات العامة.....
٥	الشروط والأحكام.....
٥	متطلبات الترخيص.....
٥	متطلبات إضافية.....
٦	المراجع.....
٧	سجل الإصدارات.....

نطاق المواصفة

تنطبق هذه المواصفات على أجهزة ومعدات منارات الطوارئ.

منارات الطوارئ أو أجهزة الاستغاثة اللاسلكية هي أجهزة إرسال لاسلكية تستخدم لتحديد مواقع الطائرات أو السفن أو الأشخاص المعرضين للخطر والذين يحتاجون للبحث والإنقاذ.

إلزامية المواصفة

تدخل هذه المواصفة حيز التنفيذ بتاريخ ٢٠٢١/٠٧/٢٠.

يعتبر أي إصدار سابق لهذه المواصفة الفنية لاغياً.

المتطلبات العامة

- يجب أن تطابق جميع الأجهزة والمعدات المتطلبات العامة المذكورة في مواصفة الهيئة ذات الرقم GEN001، وأن تكون آمنة وألا تؤثر سلبًا على المعدات أو الأجهزة الكهربائية الأخرى.
- يجب أن تطابق جميع أجهزة ومعدات الاتصالات وتقنية المعلومات والأجهزة الطرفية المواصفات الفنية ذات العلاقة، وقد تخضع هذه الأجهزة والمعدات لمتطلبات إضافية كإقرار المطابقة أو التسجيل. ويمكن الاطلاع على التنظيمات ذات العلاقة عبر موقع الهيئة الإلكتروني www.citc.gov.sa.
- إذا احتوى الجهاز على أكثر من واجهة بينية (Interface)، فيجب أن تفي كل واجهة بالمواصفة الفنية ذات العلاقة.
- يمكن الحصول على مزيد من المعلومات حول خصائص ومواصفات شبكات الاتصالات عبر التنسيق مع مقدمي الخدمة في المملكة.
- يجب أن يتم إثبات مطابقة الأجهزة والمعدات للمواصفات الفنية من خلال تزويد الهيئة بإقرار من الجهة المصنعة للأجهزة (أو جهة معتمدة) أو ما يماثله كشهادة اختبار النوع، بالإضافة إلى تقرير (أو تقارير) اختبار تم الحصول عليها من مختبر (أو مجموعة مختبرات) معتمد من جهة عضو في المنظمة الدولية لاعتماد المختبرات .ILAC

الشروط والأحكام

يجب الالتزام بمطابقة الأجهزة والمعدات للمتطلبات الفنية التالية:

ملاحظات	المعيار	الاستخدام	قدرة الخرج القصوى أو الحقل المغناطيسي	النطاق الترددي
	IEC ٦١٠٩٧٢:٢٠٠٨ EN ٣٠٢ ١٥٢ IEC ٦٠٩٤٥:٢٠٠٢	منارة الطوارئ	٥ W	٤٠٦,٠ - ٤٠٦,١ MHz
	EN ٣٠٢ ١٥٢ EN ٣٠١ ٤٨٩-٣	منارة الطوارئ	٦٣ mW	١٢١,٥ MHz

متطلبات الترخيص

لا يتطلب الحصول على أي نوع من التراخيص.

متطلبات إضافية

تخضع أجهزة منارات الطوارئ لمتطلبات تسجيل الأجهزة.

تعد الوثائق المرجعية المذكورة أساسية لتطبيق هذه المواصفة، ويجب استخدام أحدث إصدار منشور في حال لم يتم تحديد إصدار بعينه في عنوان المعايير الفنية.

IEC ٦١٠٩٧-٢:٢٠٠٨

Global maritime distress and safety system (GMDSS) - Part ٢: COSPAS-SARSAT EPIRB - Satellite emergency position indicating radio beacon operating on ٤.٦ MHz - Operational and performance requirements, methods of testing and required test results

IEC ٦٠٩٤٥:٢٠٠٢

Maritime navigation and radiocommunication equipment and systems - General requirements - Methods of testing and required test results

EN ٣٠٢ ١٥٢-١

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM); Satellite Personal Locator Beacons (PLBs) operating in the ٤.٦,٠ MHz to ٤.٦,١ MHz frequency band; Part ١: Technical characteristics and methods of measurement

EN ٣٠١ ٤٨٩-١

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM); Electromagnetic Compatibility (EMC) standard for radio equipment and services; Part ١: Common technical requirements.

EN ٣٠١ ٤٨٩-٣

Electromagnetic Compatibility (EMC) standard for radio equipment and services; Part ٣: Specific conditions for Short-Range Devices (SRD) operating on frequencies between ٩ kHz and ٢٤٦ GHz; Harmonised Standard covering the essential requirements of article ٣,١(b) of Directive ٢٠١٤/٥٣/EU

سجل الإصدارات

يمكن الحصول على أحدث إصدارات المواصفات الفنية عن طريق زيارة موقع الهيئة الإلكتروني (www.citc.gov.sa).

الوصف	رقم الإصدار	تاريخ الإصدار
	الإصدار رقم ١	١٠/٠١/٢٠١٠
	الإصدار رقم ٢	١٠/٠٧/٢٠٢١